رابط المادة على منصة باحث

هل يجوز لزوجي أن يدفع الزكاة لخالته الأرملة لأنها فقيرة وليس لها أولاد؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

تسأل ايضا وتقول هل يجوز لزوجي ان يدفع الزكاة لخالته الارملة لانها فقيرة وليس لها اولاد علما بانه دائما يقوم على رعاية شؤونها كان يحضر لها ما ينقص عليها او يذهب بها الى الطبيب عندما تمرض وهي امرأة كبيرة - 00:00:00

في السن ليس لها سوى اولاد اختها وهل تكون هي ممن ينفق عليها زوجي فلا يجوز دفع الزكاة اليها الله خيرا الجواب اذا كان زوجك يعمل مع قالته ما ذكرتيه - 00:00:20

من الاعمال فلا يدفع الزكاة لها لانها ليست في حاجة للزكاة هذا من جهة ومن جهة ثانية اولاد اختها الموجودون ملزمون بنفقتها من الناحية الشرعية لكن اذا لم يكن هناك - 00:00:47

من ينفق عليها فحينئذ اذا اذا انقطعت النفقة عنها وحينئذ لا مانع من دفع الزكاة لها وبالله التوفيق - 00:01:24